

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٥ «بالتفوضى»

باعتراض المخاطر التقديرية (المالية) للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة

عن العام المالى ٢٠١٥

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التضويض فى بعض الاختصاصات؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الجيزة جلسه ٢٠١٥/١/٢٧

باعتراض المخاطر التقديرية (المالية) للغرفة للعام المالى ٢٠١٥؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٥/٧/٥؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد المخاطر التقديرية (المالية) للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة عن العام المالى ٢٠١٥ ، حيث بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٤٤٩٢.٥٨٧ ج (فقط أربعة وأربعون مليوناً وتسعمائة وعشرون ألفاً وخمسين وسبعين وثمانون جنيهاً لا غير) ، وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٢٤٥٩.٢٨٤ ج (فقط أربعة وأربعون مليوناً وخمسمائة وتسعون ألفاً ومائتان وأربعة وثمانون جنيهاً لا غير) بفائض قدره ٢٠٣٣.٣٠٣ ج (فقط عشرون مليوناً وثلاثمائة وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة جنيهات لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٥/٧/٥

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام